

الوسيلة إلى نيل الفضيلة

[290] والكفاءة معتبرة في نكاح الدوام، وهي الايمان. ولا يصح العقد لمؤمن على كافرة، ولا لكافر على مؤمنة ولا لناصر. ويجوز لمؤمن أن يتمتع باليهودية، والنصرانية، والناصية مختارا، وعقد نكاح الغبطة مضطرا. ويستحب للرجل أن يطلب للزوج امرأة فيها ست عشرة خصلة: الدين، والأبوة، والأصل الكريم، وكونها ودودا، ولودا، سمراء، عجزاء، مربوعة، طيبة الريح، والكلام، موافقة، عاملة بالمعروف إنفاذا وإمساكا عزيزة في أهلها، ذليلة مع بعلمها، متبرجة مع زوجها، حصانا مع غيره، درماء (1) حسنة الشعر طيبة الليت (2). ويكره التزوج بثمان عشرة: الحسناء من منبت السوء، والسيئة الخلق، والسليطة الصخابة (3) والولاعة الخراجة (4)، والعقيم، والذليلة في أهلها، العزيزة مع بعلمها، والحقود، وغير المتورعة، والمتبرجة إذا غاب عنها زوجها، الحصان معه، وغير المرضية في الاعتقاد، وغير السديدة الرأي؛ وغير العفيفة، وغير العاقلة، والمجنونة، والكردية، والسوداء، إلا إذا كانت نوبية، والمستضعفة من أهل الخلاف، والأمة مع وجود الطول، وإن كانت مؤمنة. والبكر أفضل من الثيب. ويستحب للرجل إذا أراد أن يزوج كريمته أن يطلب رجلا فيه خمس خصال: التدين، والعفة، والورع، والأمانة، واليسار بقدر ما يقوم بأوده وأود عياله من المال أو الحرفة. وإن خطب رجل بهذه الصفة، وإن كان حقير النسب قليل المال إلى آخر،

(1) الدرماء: المرأة الضخمة الكعب. انظر

الصاح 5: 1918 " درم " (2) الليت، بالكسر: صفحة العنق. الصاح 1: 265 " ليت " (3)

السليطة: الصخابة: الكثيرة الصياح انظر الصاح 1: 162 " صخب " 3: 1134 " سلط ". (4)

الولاعة الخراجة: كثيرة الدخول والخروج. الصاح 1: 348 " ولج ".